

هل يمكن القول بترك الدية إذا اقتصر من الجنائي ؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك (96821)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل هل يمكن القول بان المنافع اذا جوبي عليها يقتصر من الجنائي وتترك الدية يقول هل يمكن القول لان
المنافع اذا جبى عليها يقتصر من الجنائي وتترك الدية - 00:00:00
الجنة المقصود يقتصر من الجنائي - 00:00:41